(ملحق رقم 1)

جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا
كلية الدراسات العليا والبحث العلمي

السيد الفاضل/ .....
السيدة الفاضلة/.....

تحية طيبة وبعد...

الموضوع/ استبانة

يقوم الباحث بإعداد دراسة لنيل درجة الدكتوراه في فلسفة المحاسبة والتمويل بعنوان "**نموذج مقترح لقياس أثر تطبيق حوكمة الشركات علي كفاءة سوق الأوراق المالية**"، وتمثل الاستبانة المرفقة طيه أحد الجوانب المهمة للدراسة، والتي تهدف إلي الوقوف علي آراء أعضاء مجالس إدارة الشركات، المدراء التنفيذيين والماليين، المراجعين الخارجيين والداخليين للشركات المدرجة في سوق الخرطوم للأوراق المالية والمهتمين حول تطبيق حوكمة الشركات، وحيث أنني أومن بأنكم خير مصدر للبيانات المطلوبة، واعهد بكم الاهتمام والاستعداد لمؤازرة الأبحاث العلمية، لذلك فقد تم اختيار سيادتكم ضمن المجموعات التي سوف يتم استقصاء آرائها، إيمانا بقدرتكم علي المساهمة في إتمام هذه الدراسة.

ونوجه عناية سيادتكم بأن البيانات التي ستتكرمون بتوفيرها سوف تعامل بسرية تامة لخدمة البحث العلمي دون سواه، وستكون إجاباتكم الموضوعية والدقيقة موضوع اهتمام لما لها من أهمية في إتمام الدراسة بصورة جيدة ومفيدة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

الدارس

عبد المطلب

عثمان محمود دليل

مرفق الاستبانة

تلفون: 0912180800 \ 0123808000

استمارة الإستبانة

الجزء الأول: البيانات الشخصية
يرجي من سيادتكم وضع علامة (√) في مربع الإجابة التي تراها مناسبة.

النوع:

☐ ذكر ☐ أنثي

العمر:

أقل من30 سنة ☐ 30-39 سنة ☐ 40-49 سنة ☐ 50-59 سنة ☐

60 سنة فأكثر ☐

المؤهل العلمي:

بكالوريوس ☐ دبلوم عالي ☐ ماجستير ☐ دكتوراه ☐

المؤهل المهني:

زمالة المحاسبين القانونيين السودانيين ☐ زمالة المحاسبين القانونيين العربية ☐

زمالة المحاسبين القانونيين البريطانيين ☐ زمالة المحاسبين القانونيين الأمريكية ☐

أخري ☐

التخصص العلمي:

محاسبة ☐ إدارة أعمال ☐ دراسات مصرفية ☐ اقتصاد ☐

أخري ☐

المركز الوظيفي:

عضو مجلس إدارة ☐ مدير تنفيذي ☐ مراجع خارجي ☐ مراجع داخلي ☐

مدير مالي ☐ عامل بشركة ☐ مستثمر ☐ أكاديمي ☐

سنوات الخبرة:

5 سنة فأقل ☐ 6-10سنة ☐ 11 -15سنة ☐ 16 -20سنة ☐

21-25 سنة ☐ 26 سنة فأكثر ☐

الجزء الثاني: عبارات الإستبانة

يرجي التكرم بوضع علامة (✓) في مربع الإجابة التي تراها مناسبة أمام كل عبارة من العبارات التالية:

الفرضية الأولي: تطبيق شركات المساهمة العامة المدرجة في سوق الخرطوم للأوراق المالية للإفصاح عن المعلومات وفقاً لمبادئ حوكمة الشركات يؤثر علي كفاءة السوق.

م	العبارة	التطبيق الفعلي للحوكمة بالشركة				
		موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
.1	تُفصح الشركة عن المعلومات المالية وغير المالية في وقت واحد لكافة مستخدمي التقارير المالية.					
.2	تُفصح الشركة عن السياسات المالية والمحاسبية المتبعة في إعداد التقارير المالية.					
.3	تتوافر لدي الشركة وسائل كافية لنشر المعلومات المالية وغير المالية في الوقت المناسب وبطريقة تتسم بالعدالة.					

4.	تلتزم الشركة بالإفصاح عن نتائج تقويم الأداء المالي وتنبؤات الأرباح المستقبلية.					
5.	تفصح الشركة عن هيكل ملكية الأسهم لكافة المساهمين وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا.					
6.	تُفصح الشركة عن المعلومات المتعلقة بمسئوليتها الاجتماعية والبيئية والاقتصادية.					
7.	تلتزم الشركة بالإفصاح عن كيفية اختيار أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين ومخصصاتهم ومكافآتهم.					
8.	تنشر الشركة قوائمها المالية السنوية وتقرير مجلس الإدارة وتقرير المراجع الخارجي بالصحف.					
9.	تقوم الشركة بالإفصاح عن أسس تحديد مكافآت التنفيذيين ومجلس الإدارة.					
10.	تُفصح الشركة عن معلومات المخاطر المالية التي تتعرض لها.					

الفرضية الثانية: تطبيق حقوق المساهمين بشركات المساهمة العامة المدرجة في سوق الخرطوم للأوراق المالية يؤثر علي كفاءة السوق.

1.	يحصل كل المساهمين في الشركة على نصيبهم من الأرباح السنوية (عائد الأسهم).					
2.	يتمتع المساهمون في الشركة بحق الموافقة على مكافآت مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين.					
3.	تخطر الشركة المساهمين بترشيح أعضاء لجان مجلس الإدارة والمراجعين الخارجيين مع بيان أسمائهم وسيرهم الذاتية وأتعابهم المتوقعة.					
4.	يتمتع المساهمون في الشركة بأولوية الاكتتاب في أية إصدارات جديدة من الأسهم للشركة قبل طرحها للمستثمرين الآخرين.					
5.	يحق للمساهمين الحصول علي كافة المعلومات قبل شراء الأسهم لكافة فئات الأسهم.					
6.	تسمح إدارة الشركة بعملية التصويت شخصياً أو بالتوكيل أو بالبريد أو من خلال موقعها علي الانترنت مع مراعاة المساواة في تأثير التصويت.					
7.	تتمتع الجمعية العمومية للمساهمين في الشركة بصلاحيات واسعة بما في ذلك اتخاذ القرارات التي تؤثر علي مستقبل الشركة.					
8.	يحصل المساهمون بالشركة في اجتماع الجمعية العمومية علي معاملة متساوية ومتكافئة.					
9.	يشارك المساهمون في اتخاذ قرار بزيادة رأسمال الشركة عن طريق إصدار أسهم جديدة.					
10.	يسمح للمساهمين مسألة مجلس الإدارة واقتراح الحلول المناسبة لمشاكل الشركة.					

الفرضية الثالثة: التزام شركات المساهمة العامة المدرجة في سوق الخرطوم للأوراق المالية بتطبيق حقوق أصحاب المصالح يؤثر علي كفاءة السوق.

1.	تذكر الشركة صراحة المحافظة على سلامة ورفاهة العاملين.					
2.	يوجد بالشركة آليات لتوصيل شكاوي العاملين وبحثها.					
3.	تفصح الشركة عن قائمة بنسبة ملكيتها في الشركات الأخرى حتى ولو كانت أقلية.					
4.	تقوم الشركة بنشر قوائم مالية مجمعة في حالة وجود شركات تابعة خاضعة لسيطرتها.					
5.	تلتزم الشركة بالإفصاح عن المعاملات التي تتم بين شركات المجموعة.					
6.	تفصح الشركة عن كبار المستثمر ين أو المؤسسات الاستثمارية التي تمتلك نسبة مرتفعة من رأسمال الشركة.					
7.	تقوم الشركة بالإفصاح عن نسبة الأسهم التي يمتلكها أشخاص من العاملين بالشركة.					
8.	تقوم الشركة بالإفصاح عن الاجتماعات غير العادية للجمعية العمومية.					
9.	يتم الإفصاح عن معلومات تداول أسهم الشركة بالبورصة.					
10.	يتاح لأصحاب المصالح الحصول علي تعويض مناسب عند انتهاك حقوقهم والإفصاح عنها.					

الفرضية الرابعة: التزام شركات المساهمة العامة المدرجة في سوق الخرطوم للأوراق المالية بتطبيق المراجعة الداخلية وفقاً لمتطلبات حوكمة الشركات يؤثر علي كفاءة السوق.

1.	يتولي إدارة المراجعة الداخلية مسئول متفرغ لذلك بالشركة ويكون من القيادات الإدارية بها, ويتبع مباشرة للعضو المنتدب.					
2.	يستطيع المراجعون الداخليون الوصول إلي المستندات والأشخاص المعنيين وكل ما يلزم لأداء					

	واجبهم دون قيود.					
3.	يُستعان في وضع نظم لدراسة المخاطر بآراء مجلس الإدارة والمراجع الخارجي ومدير الشركة.					
4.	يتم وضع نظم وإجراءات المراجعة الداخلية بناء علي دراسة المخاطر التي تواجه الشركة.					
5.	تقوم إدارة المراجعة الداخلية بالتقويم المستمر لأنظمة الرقابة الداخلية بالشركة.					
6.	تدرس إدارة المراجعة الداخلية نتائج المراجعة الداخلية مع أعضاء لجنة المراجعة بالشركة.					
7.	تقوم إدارة المراجعة الداخلية برفع تقارير دورية إلي لجنة المرجعة عن سير خطتها وانحرافاتها إن وجدت والتوصيات بشأنها.					
8.	يوجد لائحة بالسياسات والإجراءات المتبعة بواسطة إدارة المراجعة الداخلية بالشركة لضبط أداء المراجعين الداخليين مُعتمد من لجنة المراجعة.					
9.	تقدم إدارة المراجعة الداخلية تقريرها الربع سنوي إلي مجلس الإدارة ولجنة المراجعة عن مدي التزام الشركة بأحكام القانون والقواعد المنظمة لنشاطها ومدي الالتزام بقواعد الحوكمة.					
10.	يوجد اتصال مستمر بين إدارة المراجعة الداخلية وكل من المراجع الخارجي ولجنة المراجعة والإدارة التنفيذية بالشركة.					

الفرضية الخامسة: التزام شركات المساهمة العامة المدرجة في سوق الخرطوم للأوراق المالية بتطبيق المراجعة الخارجية وفقاً لمتطلبات حوكمة الشركات تؤثر علي كفاءة السوق.

1.	ترشيح المراجع الخارجي يتم من قبل لجنة المراجعة بالشركة.					
2.	تعيين المراجع الخارجي يتم من قبل لجنة التعيينات التابعة لمجلس إدارة الشركة بقرار الجمعية العمومية.					
3.	تُحدد أتعاب ومكافآت المراجع الخارجي من قبل لجنة المكافآت وبموافقة الجمعية العمومية.					
4.	يقوم المراجع الخارجي بتقويم مدى فعالية نظم الرقابة الداخلية في الشركة.					
5.	يقوم المراجع الخارجي بتقويم كفاءة إدارة المراجعة الداخلية ومناقشة نتائجها مع أعضاء لجنة المراجعة بالشركة.					
6.	يبدئ المراجع الخارجي رأيه حول مصداقية التقارير المالية للشركة وإيضاحاتها المتممة.					
7.	تلتزم الشركة بأن لا يقوم المراجع الخارجي بأية أعمال إضافية أخري لصالح الشركة ضمن أعمال المراجعة كتقديم الاستشارات الإدارية إلا بموافقة لجنة المراجعة.					
8.	يلتزم المراجع الخارجي بتطبيق مبادئ المحاسبة ومعايير المراجعة الدولية وقواعد السلوك المهني من حيث المضمون والشكل.					
9.	يُقدم المراجع الخارجي تقريراً عن مدي التزام الشركة بتطبيق قواعد حوكمة الشركات إلي لجنة المراجعة أو الجمعية العمومية للمساهمين.					
10.	يقوم المراجع الخارجي بتلاوة تقريره أمام المساهمين في الجمعية العمومية السنوية ويوضح مدي مقدرة الشركة علي الاستمرار في مزاولة أعمالها.					

الفرضية السادسة: تطبيق مقومات فاعلية لجنة المراجعة بشركات المساهمة العامة المدرجة في سوق الخرطوم للأوراق المالية تؤثر علي كفاءة السوق.

1.	تتبع لجنة المراجعة للجمعية العمومية للمساهمين في الشركة كجهة استشارية.					
2.	يمثل أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين أغلبية في تشكيل لجنة المراجعة بالشركة.					
3.	يُوجد ضمن تشكيل لجنة المراجعة بالشركة خبيرا علي الأقل في الشئون المالية والمحاسبية.					
4.	تُراجع لجنة المراجعة أنظمة الرقابة الداخلية ونظم العمل الداخلية بالشركة.					
5.	تختص لجنة المراجعة باختيار وتحديد أتعاب المراجع الخارجي واقتراح عزله.					
6.	تقوم لجنة المراجعة بدراسة تقارير المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية ومتابعة توصياتهما.					
7.	تستمع لجنة المراجعة لآراء المراجع الداخلي والمراجع الخارجي كل علي حدة بالشركة.					
8.	ترفع لجنة المراجعة تقارير دورية لمجلس الإدارة عن الأداء المالي للشركة.					
9.	تستعين لجنة المراجعة بأشخاص من ذوي الخبرة والكفاءة من داخل أو خارج الشركة لتقديم					

	المشورة إذا دعت الضرورة.					
10.	تعمل لجنة المراجعة علي اعتماد إستراتيجية وخطط إدارة المراجعة الداخلية.					

الفرضية السابعة: وجود مجالس إدارة لشركات المساهمة العامة المدرجة في سوق الخرطوم للأوراق المالية طبقاً لمتطلبات حوكمة الشركات يؤثر علي كفاءة السوق.

1.	يُنتخب أعضاء مجلس إدارة الشركة (وغالبيتهم من غير التنفيذيين) بواسطة الجمعية العمومية للمساهمين لإدارة أمور الشركة.					
2.	يتم استخدام أسلوب تراكمي في التصويت علي مرشحي مجلس الإدارة بحيث تكون النتيجة النهائية معبرة عن التمثيل النسبي للمساهمين.					
3.	يُوجد لدى الشركة لائحة مكتوبة خاصة بدور ومسئوليات مجلس الإدارة.					
4.	يُعين مجلس الإدارة المدير العام والإدارة العليا ويحدد حقوقهم ومسئولياتهم وفق الهيكل الإداري للشركة.					
5.	يُتاح لأعضاء مجلس الإدارة الحصول علي المعلومات والبيانات الخاصة بالشركة وتقاريرها المالية وغير المالية.					
6.	يضع مجلس الإدارة قوانين وآليات تضمن الإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمساهمين وأصحاب المصالح الأخرى.					
7.	يمتلك أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين المعارف والخبرات والمهارات الفنية اللازمة لتفهم نشاط الشركة.					
8.	يقوم مجلس الإدارة بالإشراف علي وضع إستراتيجية لإدارة المخاطر المالية والتشغيلية التي تواجه الشركة.					
9.	يقترح مجلس الإدارة علي الجمعية العمومية للمساهمين أحد مكاتب المراجعة بناء علي توصية لجنة المراجعة بالشركة.					
10.	يُراقب مجلس الإدارة أعمال الإدارة التنفيذية للتأكد من حسن سير العمل بها بما يحقق أهداف الشركة ولا يتعارض مع القوانين المعمول بها.					